

قانون رقم ١٥٦ لسنة ١٩٥٤

بفتح اعتهاد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٥٣ - ١٩٥٤

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣ من القائد العام للقوات المسلحة وقائد نورة الجيش ،

وعلـى الإعلـان الدستوري الصـادر في ١٨ من يـونـيه سـنة ١٩٥٣ ،

وبـنـاء عـلـى ماـصـرـضـه وزـيـرـالـمالـيـةـوـالـاقـتصـادـ، وـمـوـافـقـةـ رـأـيـ بـلـجـسـ الـوزـراءـ ،

أصدر القانون الآتي :

مادة ١ - يفتح في ميزانية "مشروع الاصلاح الزراعي" لسنة المالية الحالية (١٩٥٣ - ١٩٥٤) فصل ٢ (مصاريفات الجنة العليا للإصلاح الزراعي) اعتهاد إضافي قدره ٣٥٦,٦٠٠ جنيه (ثلاثمائة وستة وخمسين ألفاً وستمائة جنيه) لمواجهة المصاريفات اللازمة لمناسبة إنشاد إدارة الأطبان المصادرية إلى الجنة المذكورة وهذا الاعتماد موزع على النحو الآتي :

جنيه

١٣٠,٠٠٠ باب ١ (ماهيات وأجر ومرتبات) .

٣١٨,٢٠٠ باب ٢ (مصاريفات عامة) .

٢٥,٠٠٠ باب ٣ (أعمال جديدة) .

على أن يؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من إيرادات ميزانية المشروع المذكور .

مادة ٢ - على وزير المالية والاقتصاد تنفيذ هذا القانون .

صدر بقرار جمهوري في ١٥ ديسمبر سنة ١٩٥٤ (٢٠ مارس سنة ١٩٥٤)

محمد نجيب لواء (أ.ح.)

رئيس مجلس الوزراء

وزير المالية والاقتصاد

محمد نجيب لواء (أ.ح.)

عبد الحليم إبراهيم العمري

قانون رقم ١٥٥ لسنة ١٩٥٤

بفتح اعتهاد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٥٣ - ١٩٥٤

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣ من القائد العام للقوات المسلحة وقائد نورة الجيش ،

وعلـى الإعلـان الدستوري الصـادر في ١٨ من يـونـيه سـنة ١٩٥٣ ،

وبـنـاء عـلـى ماـصـرـضـه وزـيـرـالـمالـيـةـوـالـاقـتصـادـ، وـمـوـافـقـةـ رـأـيـ بـلـجـسـ الـوزـراءـ ،

أصدر القانون الآتي :

مادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٥٣ - ١٩٥٤ قسم ١٦ (وزارة المواصلات) فرع ٣ (التلفارات والتليفونات) اعتهاد إضافي قدره ٣٤٢,٠٠٠ ج (ثلاثمائة واثنان وأربعون ألف جنيه) منه ٤٢,٠٠٠ ج في باب ١ (ماهيات وأجر ومرتبات) و ٣٠٠,٠٠٠ ج في باب ٢ (مصاريفات عامة) لتسوية التجارب المشترط حصولها في البالغين المذكورين .

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من المتظر تحصيله من الإيرادات العامة زيادة عن المقدار له في الميزانية .

مادة ٢ - على وزير المالية والاقتصاد والمواصلات تنفيذ هذا القانون كل منها فيما يخصه ما

صدر بقرار جمهوري في ١٥ ديسمبر سنة ١٩٥٤ (٢٠ مارس سنة ١٩٥٤)

محمد نجيب لواء (أ.ح.)

وزير المواصلات

محمد نجيب لواء (أ.ح.)

وزير المالية والاقتصاد

عبد الحليم إبراهيم العمري

وزير المالية والاقتصاد

عبد الحليم إبراهيم العمري